

الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية

جامعة عباس لغرور -خنشلة-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

امتحان السداسي الثاني ماستر 1 قانون جنائي وعلوم جنائية

المدة: ساعة ونصف

المادة: التحقيق القضائي الابتدائي

موضوع الامتحان

بتاريخ 2023/01/01 تم تقديم (أب) البالغ من العمر 30 سنة مباشرة أمام قاضي التحقيق لمحكمة خنشلة مجلس قضاء خنشلة باشتباهه لارتكاب جناية لإجراء تحقيق دون طلب من وكيل الجمهورية المختص إقليميا، قام قاضي التحقيق بالتحقق من هوية المتهم وإحاطته علما بكل الوقائع المنسوبة إليه وطلب منه الإدلاء بمجريات الجريمة ثم تم إخلاء سبيله، في 2023/01/08 تم استدعاء المتهم لجلسة استجواب حيث تمت مواجهته بأدلة الاتهام (استجواب في الموضوع) دون حضور محاميه، بعد إجراء استجواب إجمالي قرر قاضي التحقيق حبس المتهم (أب) مؤقتا كونه لم يقدم موطن مستقر و ضمانات كافية لمثوله أمام القضاء، تم إيداع المتهم مباشرة إلى مؤسسة إعادة التربية دون أي قرار قضائي، في 2023/01/13 استأنف محامي المتهم قرار الحبس المؤقت أمام غرفة الاتهام بعريضة قدمت أمام كاتب ضبط مؤسسة إعادة التربية حيث حولها المراقب الرئيسي لأمانة ضبط المحكمة قبل مرور 24 ساعة.

1/ استخرج من واقعة الحال كل الإجراءات القانونية الخاطئة مع تصحيحها (مع ذكر السند القانوني).

2/ إذا كان (أب) متهم بارتكابه جنحة الحد الأقصى لعقوبتها في القانون هو الحبس لمدة تساوي أو تقل عن 3 سنوات، هل يجوز لقاضي التحقيق حبسه مؤقتا؟ علل.

3/ قام قاضي التحقيق باستدعاء شاهد في القضية لإدلاء بشهادته وامتنع هذا الأخير عن الحضور، هل يجوز لقاضي التحقيق إحضاره جبرا؟

4/ هل يجوز للمدعي المدني في حال وجوده أن يستأنف أوامر قاضي التحقيق؟

بالتوفيق الدكتورة العالية نوال